

كشف بيان العقارات المزمع تزويدها لفتح شارع السيدة نفيسة وشارع سعد زغلول

| ن | اسم صاحب العقار | حالة | قيمة الأرض | قيمة المباني | وصف العقار | سطح العقار | الراودات | الكل | عدد الأدوار | اسم الساكن الحالي | حالة التكاليف | قيمة المباني | قيمة الأرض | ن |
|---|--------------------------|----------|------------|--------------|------------|------------|----------|---------|-------------|-------------------|---------------|--------------|------------|-----|
| | | الجملة | المتر | الجملة | المتر | الجملة | المتر | الجملة | المتر | الجملة | الجملة | المتر | الجملة | ن |
| ١ | ورثة أبو شوك عنهم | دور أرضي | ٦٥٣ | ٦٣٣ | ٦٣٣ | ٦٣٣ | ٦٣٣ | ٦٣٣ | ٦٣٣ | نهى منقريوس سكيم | ١٠٠ | ٦٣٣ | ٦٣٣ | ٦٣٣ |
| ٢ | ال الحاج أمين عبد القفور | دكاكين | ٤٤ | ٤٤ | ٤٤ | ٤٤ | ٤٤ | ٤٤ | ٤٤ | ذكرى عبد الملك | ٢٠ | ٤٤ | ٤٤ | ٤٤ |
| ٣ | عجمة محمد نور | » | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | لمى سيد عيد | ٢٠ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ |
| ٤ | سعد الدين أبو العيون | » | ١٢٥ | ١٢٥ | ١٢٥ | ١٢٥ | ١٢٥ | ١٢٥ | ١٢٥ | عزيز سمعان | ٢٠ | ١٢٥ | ١٢٥ | ١٢٥ |
| ٥ | مرقس خير بازيد | » | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ | فخرى فرح | ٢٠ | ٢٥١ | ٢٥١ | ٢٥١ |
| ٦ | | » | | | | | | | | | | | | |
| ١ | سعد الدين الجزاوى | دور أرضي | ٦٨٧ | ٦٨٧ | ٦٨٧ | ٦٨٧ | ٦٨٧ | ٦٨٧ | ٦٨٧ | توفيق ابراهيم | ٢٠ | ٦٨٧ | ٦٨٧ | ٦٨٧ |
| ٢ | عزيز ابراهيم صرسى | دكاكين | ٥٧٢ | ٥٧٢ | ٥٧٢ | ٥٧٢ | ٥٧٢ | ٥٧٢ | ٥٧٢ | جعفر عطينو | ٢٠ | ٥٧٢ | ٥٧٢ | ٥٧٢ |
| ٣ | | » | ١١٤ | ١١٤ | ١١٤ | ١١٤ | ١١٤ | ١١٤ | ١١٤ | رشدى محمد حسين | ٢٠ | ١١٤ | ١١٤ | ١١٤ |
| ٤ | | » | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | عوض ضاحى | ٢٠ | ٢ | ٢ | ٢ |
| ٥ | | » | - | - | - | - | - | - | - | أحمد سوسو | ٢٠ | - | - | - |
| | | الجملة | | | | | | | | | | | | |
| | | | ٢١٩٥٦٤٠ | ٢١٩٥٦٤٠ | ٢١٩٥٦٤٠ | ٢١٩٥٦٤٠ | ٢١٩٥٦٤٠ | ٢١٩٥٦٤٠ | ٢١٩٥٦٤٠ | ١٨٢,٩٧ | ٤٠٢,٣١ | ١٨٢,٩٧ | ٤٠٢,٣١ | |

القاهرة بتاريخ ٢٣ فبراير سنة ١٩٧٣، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق
صدر براسة الجمهورية في ٢٠ جادى الأول سنة ١٣٩٢ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٢)
أنور السادات

اتفاقية
التعاون الفنى والعلمى فى ميادين الزراعة بين حكومة جمهورية مصر العربية
ومصر العربية وحكومة جمهورية تشاد

إن حكومة جمهورية مصر العربية، وحكومة جمهورية تشاد رغبة منها
في تثمين التعاون العلمى والفنى بين بلديهما فى مختلف الميادين الزراعية وبهدف
تقدير الصداقة والروابط بين البلدين ، وافقتا على عقد اتفاقية للتعاون
في ميادين الزراعة بين البلدين وفي سبيل تنفيذ ذلك فقد عقد الجانبين
ال المصرى والشادى اجتماعا رأسه من الجانب المصرى الدكتور الدكتور عثمان بدوان
وزير الدولة لاستصلاح الأراضى وعضوية الدستور صالح السيد وكيل أولى
وزارة استصلاح الأراضى ، ورأسه من الجانب الشادى السيد ديميدنجار

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٥٤ لسنة ١٩٧٣

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الفنى والعلمى فى
ميادين الزراعة بين حكومة جمهورية مصر العربية
وحكومة جمهورية تشاد والموقعة فى القاهرة بتاريخ
٢٣ فبراير سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

مادلة وحيدة — الموافقة على اتفاقية التعاون الفنى والعلمى فى ميادين الزراعة
بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشاد والموقعة فى

تساًد لمدرسة ووضع برامج محددة للتعاون في ميادين الزراعة والرى بين البلدين ومتابعة التنفيذ ويظل رئيس كل جانب في الهيئة المذكورة على اتصال بالآخر في جميع الأمور المتعلقة ب أعمال الهيئة المشتركة .

(المادة السادسة)

يتم حل أي موضوع متعلق قد ينشأ بخصوص تنفيذ الاتفاقية المالية في الاجتماعات التي تعقدتها الهيئة الزراعية المشتركة أو من طريق تبادل الخطابات بين رئيس كل جانب في الهيئة المذكورة .

(المادة السابعة)

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس سنوات من تاريخ توقيعها وبعد موافقة الجهات المسئولة في البلدين عليها ، وعل أن تجدد بعد ذلك تلقائياً من سنة إلى أخرى ما لم يخطر أحد الجانبين الآخر برغبة في عدم تجديدها قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاءها .

حررت هذه الاتفاقية في القاهرة في ٢٣ فبراير سنة ١٩٧٣، من أصلين باللغة العربية وأصلين باللغة الفرنسية ولجميـنـا نفس المعـنـىـ .

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

دكتور عثمان بدراـن

وزير الدولة لاستصلاح الأراضي

وزارة الخارجية

قـسـار

وزير الخارجية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٩٥٤ لسنة ١٩٧٣ الصادر بتاريخ ٢١ يونيو سنة ١٩٧٣ بالموافقة على اتفاقية التعاون الفني والعلمي في ميادين الزراعة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشاد والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٣ فبراير سنة ١٩٧٣، ويعمل بها اعتباراً من ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٧٣ ما

قـسـرـ :

مـادـةـ وـحـيـدـةـ - تـشـرـفـ الجـرـبـيـةـ الرـسـمـيـةـ اـتـفـاقـيـةـ التـعاـونـ الفـنـيـ وـالـعـلـمـيـ فيـ مـيـادـيـنـ الزـرـاعـةـ بـيـنـ حـوـكـمـةـ جـمـهـوـرـيـةـ مـصـرـ عـرـبـيـةـ وـحـوـكـمـةـ جـمـهـوـرـيـةـ تـشـادـ وـلـمـوـقـعـةـ فـيـ القـاهـرـةـ بـتـارـيـخـ ٢٣ـ فـبـرـاـيرـ سـنـةـ ١٩٧٣ـ ،ـ وـيـعـمـلـ بـهـ اـعـتـارـاـ

تـحـرـيـرـاـ فـيـ ٧ـ نـوـيـلـيـرـ سـنـةـ ١٢٩٣ـ (أـوـلـ نـوـفـيـلـ سـنـةـ ١٩٧٣ـ)

دـكـنـوـرـ :ـ مـهـمـ عـبـدـ الـفـادـرـ حـاتـمـ

وزير الدولة للشئون الزراعية وعضو هيئة السيد/جان كاسير غالوا وكيل الوزارة للشؤون الحيوانية والمياه والصيد ، وتناول الاتفاق الموضوعات الآتية :

(المادة الأولى)

يتلقى الجانبان على التعاون في جميع ميادين الزراعة والرى وخاصة في نواحي البلاط الحيوانية ، الأراضي ، الثروة الحيوانية والسمكية ، المخلفات الحيوانية ، المذاق ، المحاصيل الحقلية وخاصة فيما يتعلق بالأرز والقطن والذرة ، المراعي والبحوث الزراعية والبيطرية .

(المادة الثانية)

تشمل ميادين التعاون المشار إليها في المادة الأولى الموضوعات التالية:

(أ) يقدم الجانب المصري للجانب الشمالي الخبراء والاختصاصيين .

(ب) يقدم الجانب المصري للجانب الشمالي منحاً تدريبية متخصصة في مجالات : الثروة الحيوانية ، الرى ، إنتاج المحاصيل ، الأراضي ، المياه الجوفية ، كما يقدم أيضاً المنح الدراسية للدراسة بكليات الزراعة بالجامعات المصرية .

(ج) تبادل زيارات الوفود الخاصة .

(د) تبادل المعلومات العلمية والفنية، وكذلك الإحصاءات والنشرات والمطبوعات المتعلقة بالزراعة والرى والثروة الحيوانية .

(هـ) إقامة اتصال بين معاهد البحوث الزراعية والبيطرية في كل من البلدين لإحراز بحوث مشتركة في ميادين الزراعة والرى ، تربية الحيوان ، التعاون الزراعي والتنمية الريفية .

(المادة الثالثة)

يوافق الجانب المصري على إرسال بعثة استقصائية من الخبراء في مختلف التخصصات الزراعية وخاصة في مجالات الري ، واستصلاح الأراضي ، المياه الجوفية ، حفر الآبار ، الإنتاج الحيواني والثروة السمكية لدراسة الوضع الزراعي وت تقديم توصيات بشأن إمكانيات التنمية الزراعية التي تتناول المجالات المذكورة .

(المادة الرابعة)

يتم فيما بعد الاتفاق على المعاملة المالية والشروط التي تنظم تبادل الخبراء والاختصاصيين والمبعوثين للتدريب أو غيرهم من العاملين ، مع مراعاة أن تكون هذه البنود والشروط متفقة مع الأنظمة والقوانين واللوائح السارية في الدولتين .

(المادة الخامسة)

تشكل لجنة زراعية مشتركة مكونة من ثلاثة أعضاء من كل من الجانبين وتحمـسـ هـذـهـ الـلـجـنـةـ سـمـةـ كـلـ هـامـ بـالـتـاـبـيـعـ جـمـهـوـرـيـةـ مـصـرـ عـرـبـيـةـ وـجـمـهـوـرـيـةـ